

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ(331)ـ 1ـ النظام الإسلامي: وهو إطار شامل يجمع في داخله عدة أنظمة فرعية، أبرزها النظام السياسي أو نظام الحكم، والنظام الاقتصادي، والنظام الاجتماعي، وبذلك فهو التعبير الخارجي عن القانون الإسلامي لتنظيم حياة البشر بكل جوانبها. فالإسلام شرع متكامل ختم الله تعالى به الأديان، لتنظيم حياة الإنسان بصورتها لانهاية التي أرادها لها الله تعالى. يقول الإمام الخميني: "الإسلام يخطط لحياة الإنسان حتى قبل أن يولد، ويعين له المسار وهو عضو في العائلة، وفي المجتمع... وهو ينظم العلاقات بين البلدان، والوشائج التي تربط الشعوب بعضها ببعض... ولم يقتصر على الصلاة والدعاء والزيارة، وإنما هي باب من أبواب أحكام الإسلام، وثمة أبواب أخرى، منها السياسة وإدارة البلاد"(1). وقد أوضحت المادة الثانية من دستور الجمهورية الإسلامية الأسس التي يقوم عليها النظام الإسلامي بما يلي: 1ـ الإيمان بالله الأحد(لا اله إلا الله) وتفرد به بالحاكمة والتشريع... 2ـ الإيمان بالوحي الإلهي ودوره الأساس في بيان القوانين. 3ـ الإيمان بالمعاد... 4ـ الإيمان بعدل الله في الخلق والتشريع. 5ـ الإيمان بالإمامة والقيادة المستمرة، ودورها الأساس في استمرار الثورة التي أحدثها الإسلام. 6ـ الإيمان بكرامة الإنسان وقيمه الرفيعة، وحرية الملازمة لمسؤوليته أمام الله"(2). ثم تقول المادة بأن النظام الإسلامي "يؤمّن القسط والعدالة، والاستقلال السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والثقافي، والتلاحم الوطني"(3). ومن هنا فالنظام الإسلامي يقف في شرعيته على أساس تفرد الله بالحاكمة والتشريع. ومن خلال الوحي الإلهي بيّن الله تعالى للبشر أساليب تنظيم حياتها، وهي